

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٦٢١ لسنة ٢٠٢١

بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات من صنف
قطاعات اليوبي في سى ذات منشأ أو المصدرة من تركيا

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار
الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
وعلى تقرير اللجنة الاستشارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٨؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع المعاليات التجارية بكتابه المؤرخ في ٢٠٢١/٩/٢٨
والموثور عليه منا بالموافقة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٤؛

قررت:

(المادة الأولى)

تخصيص الواردات من صنف قطاعات اليوبي في سى (UPVC) ذات منشأ أو المصدرة
من تركيا والتي تدرج تحت البند (٣٩١٦٢٠ . ٣٩٢٥٢٠) من التعرفة الجمركية المنسقة،
حتى وإن وردت تحت البند (٣٩١٦٩٠ . ٣٩٢٥٩٠ . ٩٠) لرسوم مكافحة إغراق نهائية
وفقاً للجدول المرفق.

(المادة الثانية)

تحصل الرسوم المشار إليها بالحساب رقم (ح/٤٥٠ . ٨٨٠ . ٤٢/٨) بالبنك المركزي المصري.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ نشره.

صدر في - ٢٠٢١/١٢/٢

وزير التجارة والصناعة

فيضين جامع

وزيرة المالية
مصلحة الضرائب

قطاع النظم وأجهزيات الضرائب
الإدارة المركبة للتعرفة والقيمة المنسقة

63 ت

منشور تعريفات رقم (٦٣) لسنة ٢٠٢١

السادة جمهور/

تحية طيبة وبعد،

الموضوع علىه قرار السيدة الاستاذة وزيرة التجارة والصناعة رقم ٦٣١ لسنة ٢٠٢١ بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات من صنف
قطاعات اليوبي في سى (UPVC) ذات منشأ أو المصدرة من تركيا والتي تدرج تحت البند (٣٩١٦.٢٠ ، ٣٩٢٥.٢٠) من التعرفة الجمركية المنسقة حتى
وإن وردت تحت البند الجمركي (٣٩١٦.٩٠ . ٣٩٢٥.٩٠ . ٩٠) لرسوم مكافحة إغراق نهائية وفقاً للجدول المرفق والمنتشر بجريدة الوقائع المصرية
بالعدد ٢٨٧ تابع (هـ) في ٢١ ديسمبر ٢٠٢١ ويُعمل به لمدة ٥ سنوات من تاريخ نشره.

رجاء التفضل بالازهانة والتقبيل بالقادر اللازم نحو إدائته على الأدارات المختصة التابعة لسيادتكم.

ونحن نحيطكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ...

رئيس الإدارة المركبة
للتعرفة والقيمة المنسقة

مدير عام
الإدارة العامة للتعرفة
إيهان كاظم
إيهان إبراهيم كامل

مدير إدارة
الضرائب غير الجمركية

هالة محمد مصطفى

جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةُ



رَئَاسَةِ الْمُهُوكِمَاتِ

الْوَكْلَاعُ الْمَصْرِيُّ

مُلْكِعٌ لِلْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن ١٠ جنيهات

السنة ١٩٥٥	الصادر في يوم الثلاثاء ، ١٧ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٢٢١	العدد ٢٨٧ تابع (ه)
---------------	---	-----------------------

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٦٢١ لسنة ٢٠٢١

فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات من صنف
قطاعات البوبي في سى ذات منشأ أو المنشأة من تركيا

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار
الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى تقرير اللجنة الاستشارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٨؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع المعالجات التجارية بكتابه المؤرخ في ٢٠٢١/٩/٢٨
والمؤشر عليه منا بالموافقة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٤؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخضع الواردات من صنف قطاعات البوبي في سى (UPVC) ذات منشأ أو المنشأة
من تركيا والتي تندرج تحت البند (٣٩١٦٢٠، ٣٩٢٥٢٠، ٣٩١٦٩٠، ٣٩٢٥٩٠) من التعريف الجمركي المنسقة،
حتى وإن وردت تحت البند (٤٠٠٩٠، ٤٢٠٨٨، ٤٤٠٩٠) لرسوم مكافحة إغراق نهائية
وفقاً للجدول المرفق.

(المادة الثانية)

تحصل الرسوم المشار إليها بالحساب رقم (٤٤٠٩٠، ٤٢٠٨٨، ٤٠٠٩٠) بالبنك المركزي المصري.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ نشره.

صدر في ٢٠٢١/١٢/٢٠

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع

رسوم مكافحة الإغراق النهائية

المفروضة على الواردات من صنف

قطاعات البوبي في سي (UPVC)

ذات منشاً أو المصدرة من تركيا

الدولة	اسم الشركة	هامش الإغراق كنسبة من قيمة CIF	، هنافم
جمهورية تركيا	DENIZPEN PLASTIK SANAYI VE TICARET LIMTED SIRKETI	(٪٨) وبما لا يقل عن ١٢٦ دولاراً للطن	٧٠٩
		(٪١٠) وبما لا يقل عن ١٥٧,٥ دولار للطن	٧٠٣

(*) الشركات الأخرى : هم المنتجون / المصدرؤن غير المعروفين وغير المتعاونين .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإبداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٥٩ - ٢٠٢١/١٢/٢٢ - ٢٠٢١/٢٥٥٦.